رابط المادة على منصة باحث

فتاوى عامة

352

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول عندي جوال صار لي سنة ما استعمله هل تجب عليه الزكاة الجواب الحمد لله الجوال الذي ليس من عروض التجارة ليس عندك في محل او انت ما تتاجر بالجوالات - 00:00:02

وانما تستخدمه استخدامه للمكالمات او الرسائل او ما اشبه ذلك لا زكاة فيه لا زكاة فيه. اما ان كان عروض تجارة او في محل لك تبيع وتشتري فيه فانه يكون فيه الزكاة اذا مضى عليه حول - 00:00:21

وبلغت قيمته او بلغت قيمة التجارة التي عندك نصاب الزكاة فانك تزكيها واما للاستخدام الشخصي كالسيارة او الجوال او ما اشبه ذلك كانه لا زكاة فيها والله اعلم - 00:00:41